

Distr.: Limited
16 February 2021
Arabic
Original: English



لجنة المؤتمرات

الدورة التنظيمية لعام 2021

نيويورك، 28 نيسان/أبريل 2021

جدول الأعمال المؤقت المشروح للدورة التنظيمية لعام 2021

جدول الأعمال المؤقت

- 1 - افتتاح الدورة.
- 2 - انتخاب أعضاء المكتب.
- 3 - اعتماد جدول أعمال الدورة التنظيمية لعام 2021.
- 4 - تنظيم الأعمال لعام 2021:
 - (أ) حالات الخروج عن الجدول فيما بين الدورات والمسائل المتصلة بها؛
 - (ب) الجدول المؤقت للمؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما لعامي 2022 و 2023.
- 5 - برنامج العمل لعام 2021.
- 6 - اعتماد جدول أعمال الدورة الموضوعية لعام 2021.
- 7 - مسائل أخرى.



الرجاء إعادة استعمال الورق



الشروح

- 1 - افتتاح الدورة
- 2 - انتخاب أعضاء المكتب

تقضي المادة 103 من النظام الداخلي للجمعية العامة بأن تنتخب اللجان غير اللجان الرئيسية رئيساً لها ونائباً أو أكثر للرئيس ومقرراً. ويُنتخب أعضاء المكتب هؤلاء على أساس التوزيع الجغرافي العادل والخبرة والكفاءة الشخصية. ويتألف مكتب لجنة المؤتمرات من رئيس وثلاثة نواب للرئيس ومقرّر.

وكانت اللجنة قد وافقت في دورتها التنظيمية لعام 1989 المعقودة في 1 آذار/مارس 1989، من حيث المبدأ، على أن تتناوب المجموعات الإقليمية على رئاسة اللجنة سنوياً اعتباراً من ذلك الحين. ووافقت اللجنة في دورتها الموضوعية لعام 2020، من حيث المبدأ، على أن يجري الرئيس مشاورات غير رسمية بغية تحديد تشكيلة مكتب اللجنة لعام 2021، وعلى أن يواصل الرئيس وأعضاء المكتب الآخرون العمل بتلك الصفة حتى انتخاب أعضاء المكتب لعام 2021.

الوثائق

عضوية لجنة المؤتمرات لعام 2021 (A/AC.172/2021/INF/1) (تصدر فيما بعد)

- 3 - اعتماد جدول أعمال الدورة التنظيمية لعام 2021

- 4 - تنظيم الأعمال لعام 2021

(أ) حالات الخروج عن الجدول فيما بين الدورات والمسائل المتصلة بها

تتظر اللجنة في طلبات الخروج عن الجدول فيما بين الدورات وفقاً للفقرة 4 من قرار الجمعية العامة 190/46 الذي أحاطت فيه الجمعية علماً بالمبادئ التوجيهية التي اعتمدها اللجنة (A/46/32)، الفقرة 77)، ووفقاً للقرارات التي اتخذتها اللجنة في جلستها 373 التي عُقدت في 26 آب/أغسطس 1994، وفي جلستها 379 التي عُقدت في 23 آذار/مارس 1995، وفي دورتها الموضوعية لعام 1995.

ووفقاً للولايات التشريعية، ستتظم إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات برنامج الاجتماعات على النحو الوارد في تقرير الأمين العام عن تحسين أداء الإدارة (A/57/289، الفقرة 15).

علاوة على ذلك، قد يلزم أن تعقد اللجنة جلسات بموجب أحكام الفقرة 6 من قرار الجمعية العامة 10/35 ألف، الذي قررت بموجبه الجمعية أن تستعرض لجنة المؤتمرات جميع ما يُقدّم في دورات الجمعية العامة من اقتراحات تمس جدول المؤتمرات والاجتماعات، وذلك لدى النظر في الآثار الإدارية المترتبة عليها بموجب أحكام المادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة.

(ب) الجدول المؤقت للمؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما لعامي 2022 و 2023

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرره 103/1988، دعوة اللجنة إلى أن تستعرض مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات المجلس لفترة السنتين، وأن تقوم، حسب الاقتضاء، بتقديم توصياتها بشأنه إلى المجلس.

ويُتاح الجدول المؤقت لفترة السنتين 2022-2023 لتتظّر فيه اللجنة. ويُقترح أن تستعرض اللجنة الجدول المؤقت خلال دورتها التنظيمية وأن ترفع ملاحظاتها وتوصياتها إلى المجلس لينظر فيها خلال الجزء المتعلق بالإدارة في 21 و 22 تموز/يوليه 2021. ويُوجه انتباه اللجنة، في هذا السياق، إلى الفقرة 11 من قرار الجمعية العامة 244/75 بشأن خطة المؤتمرات.

الوثائق

الجدول المؤقت للمؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما لعامي 2022 و 2023 (E/2021/L.____) (يصدر فيما بعد)

5 - برنامج العمل لعام 2021

قررت اللجنة في جلستها 557 المعقودة في 14 أيلول/سبتمبر 2020 أن تُعقد الدورة الموضوعية لعام 2021 في الفترة من 7 إلى 13 أيلول/سبتمبر 2021. وتُقدّم المعلومات التي طلبتها الجمعية العامة في قرارها 244/75 في تقرير موحد للأمين العام عن خطة المؤتمرات. وتُقدّم البيانات الإحصائية والبيانات الأخرى ذات الصلة كمعلومات تكميلية للتقرير.

6 - اعتماد جدول أعمال الدورة الموضوعية لعام 2021

أقرّت اللجنة، في دورتها التنظيمية لعام 2020، جدول الأعمال المؤقت لدورتها الموضوعية لعام 2020، وطلبت إلى الأمانة العامة أن تقدّم إليها في دورتها التنظيمية لعام 2021 جدول الأعمال المؤقت لدورتها الموضوعية لعام 2021.

ويتضمن مرفق هذه الوثيقة جدول أعمال مؤقت للدورة الموضوعية لعام 2021 يأخذ في الاعتبار الولايات القائمة الممنوحة من اللجنة والجمعية العامة، والأجزاء والمعلومات التي طلبتها الجمعية العامة في قرارها 244/75.

7 - مسائل أخرى

المرفق

جدول الأعمال المؤقت المشروح للدورة الموضوعية لعام 2021

جدول الأعمال المؤقت

- 1 - افتتاح الدورة.
- 2 - تنظيم الأعمال.
- 3 - مناقشة عامة:
 - (أ) جدول المؤتمرات والاجتماعات؛
 - (ب) استخدام موارد خدمات المؤتمرات؛
 - (ج) تعزيز الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على الصعيد العالمي وتسخير التكنولوجيا وقياس نوعية خدمات المؤتمرات؛
 - (د) المسائل المتعلقة بالوثائق والمنشورات؛
 - (هـ) المسائل المتعلقة بخدمات اللغات.
- 4 - اعتماد التقرير والمواعيد المقترحة للدورتين التنظيمية والموضوعية لعام 2022.

الشروح

1 - افتتاح الدورة

2 - تنظيم الأعمال

ترد اختصاصات اللجنة في الفقرة 4 من قرار الجمعية العامة 222/43 باء.

وشجعت الجمعية العامة للجنة، في الفقرة 20 من الجزء الثاني - ألف من قرارها 283/57 باء، على إبقاء إجراءات مشاركة المراقبين في أعمال اللجنة قيد الاستعراض المستمر.

3 - مناقشة عامة

(أ) جدول المؤتمرات والاجتماعات

يُعدّ مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة المنقّح لعام 2022 عملاً بأحكام الفقرات من 1 إلى 12 من قرار الجمعية العامة 244/75 بشأن خطة المؤتمرات.

وتعدّ الأمانة العامة قائمة بطلبات الخروج فيما بين الدورات عن جدول المؤتمرات والاجتماعات المقرر لعام 2021، مشفوعة بمعلومات عن أي إجراء اتخذته اللجنة.

وتقدم الأمانة العامة تقريراً عن الطلبات التي تتلقاها عملاً بأحكام الفقرة 15 من قرار الجمعية العامة 202/47 ألف والفقرة 7 من الجزء الأول من قرار الجمعية 243/40، لكي تبت فيها اللجنة.

الوثائق

مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة المنقّح لعام 2022 (A/AC.172/2021/L.2) (يصدر فيما بعد)

رسالة موجهة من رئيس لجنة المؤتمرات إلى رئيس الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة (A/76/___)

(ب) استخدام موارد خدمات المؤتمرات

تقدم الأمانة العامة تقريراً عن المسألة عملاً بأحكام الفقرات من 13 إلى 36 من قرار الجمعية العامة 244/75.

الوثائق

تُتاح للجنة، كمعلومات تكميلية، البيانات الإحصائية والتحليلات المتعلقة بالاستخدام المعترف والفعلي لموارد خدمات المؤتمرات المخصصة لجميع الهيئات المدرجة اجتماعاتها في الجدول في جميع مراكز العمل الأربعة.

(ج) تعزيز الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على الصعيد العالمي وتسخير التكنولوجيا وقياس نوعية خدمات المؤتمرات

تقدم الأمانة العامة تقريراً عن المسألة عملاً بأحكام الفقرات من 37 إلى 48 من قرار الجمعية العامة 244/75.

(د) المسائل المتعلقة بالوثائق والمنشورات

تقدم الأمانة العامة تقريراً عن المسألة عملاً بأحكام الفقرات من 49 إلى 89 من قرار الجمعية العامة 244/75.

(هـ) المسائل المتعلقة بخدمات اللغات

تقدم الأمانة العامة تقريراً عن المسألة عملاً بأحكام الفقرات من 90 إلى 126 من قرار الجمعية العامة 244/75.

4 - اعتماد التقرير والمواعيد المقترحة للدورتين التنظيمية والموضوعية لعام 2022

تتعتمد اللجنة مشروع تقريرها لعام 2021 ومشروع القرار المتعلق بخطة المؤتمرات لتوصي الجمعية العامة باعتمادها في دورتها السادسة والسبعين. وتوافق اللجنة على المواعيد المقترحة لدورتها التنظيمية والموضوعية لعام 2022.